

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٤١٤ لسنة ٢٠١٠

بتشكيل لجنة فحص طلبات الترشيح وإعداد كشوف المرشحين
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الثانية عشرة
ومقرها قسم شرطة الظاهر بمحافظة القاهرة
التي خلت بإسقاط العضوية عن أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب؛
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٣٩٠ لسنة ٢٠١٠ بتحديد ميعاد قبول طلبات الترشيح
لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الثانية عشرة ومقرها قسم شرطة الظاهر بمحافظة القاهرة
بإسقاط العضوية عن أحد شاغليها؛
وعلى كتاب وزارة العدل وكتاب مديرية أمن القاهرة لترشيح ممثلهم؛

فـ :

(المادة الأولى)

تشكل لجنة فحص طلبات الترشيح وإعداد كشوف المرشحين لعضوية مجلس الشعب
عن الدائرة الثانية عشرة ومقرها قسم شرطة الظاهر بمحافظة القاهرة في الانتخابات التكميلية
التي ستجرى يوم الأربعاء الموافق ٢٤ مارس ٢٠١٠ وفي حالة الإعادة يوم الأربعاء
الموافق ٣١ مارس ٢٠١٠ وفقاً للكشف المرفق.

(المادة الثانية)

على السيد اللواء مساعد أول الوزير لمنطقة القاهرة ومدير أمن القاهرة تنفيذ هذا القرار.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري، ويُعمل به من تاريخ صدوره.

تحريراً في ٢٤/٢/٢٠١٠

وزير الداخلية

حبيب العادلى

كشـف

بتشكيل لجنة فحص طلبات الترشيح وإعداد كشوف المرشحين

لعضوية مجلس الشعب عن الدائرة الثانية عشرة

ومقرها قسم شرطة الظاهر بمحافظة القاهرة

التي خلت ياسقاط العضوية عن أحد شاغليها

السيد الأستاذ / أحمد رسمى محمد بدوى الجمل ، رئيس بمحكمة شمال القاهرة الابتدائية

(رئيس بصفة أصلية)

السيد الأستاذ / وائل فاروق إسماعيل عبد الحميد ، رئيس بمحكمة شمال القاهرة الابتدائية

(رئيس بصفة احتياطية)

السيد الأستاذ / أمين محمد إبراهيم مجاهد ، رئيس بمحكمة شمال القاهرة الابتدائية

(عضو بصفة أصلية)

السيد الأستاذ / سالم السيد سعد الدين سالم ، رئيس بمحكمة شمال القاهرة الابتدائية

(عضو بصفة احتياطية)

السيد العميد / أحمد محمد أحمد محمد سالم ، (عضو بصفة أصلية)

السيد العقيد / هانى رزق عبد الودود ، (عضو بصفة احتياطية)